المحذوف وكذا حال البيت الثانى فلا فى الاستعارة اولى
جواب لاذا اى فاىّ المزية فى الاستعارة اولى لما فيها
من طى ذكر المستعار له الذى هو صريح فى افادة المغايرة بين
الطرفين واما الاستعارة المكنية نحو قول ابى ذويب
الهذلى يرثى بنيه الخمس ماتوا فى عام واحد فى البحر الكامل
وهو متفاعلن ستا واذا المنية انشبت اظفارها
الفيت كل تميمة لا تنفع اذا شرطية اضيفت الى الجملة
الفعلية او الاسمية الدالة على تقوى الحكم بانشاب
الاظفار والمنية فى الاصل صفة كالمنيع من منى
الشئ اذا قدره ثم نقله العرف الى الموت لانه لا ياتى
الا بتقدير العزيز العليم وتاوه نقلية الانشاب
الاعلاق الفيت وجدت التميمة عوذة تعلق على
الانسان وكان اهل الجاهلية يعتقدون انها تمام الدواء
فنهى عنها النبى عليه السلام فقال من علق تميمة
فلا اتم الله له وقيل هى خرزة فالمكنية فى البيت اما
لفظ السبع المتروك او لفظ المنية او تشبيهها به
المضمر على اختلاف المذاهب وعلى الكل قرينتها اظفارها
ففيها مذاهب جواب لاما وما فى البين اعتراض او حال
من المكنية اعلاها وافضلها وهو مذهب السلف

انما

انها اى المكنية لفظ المشبه به المتروك قد استعير
للمشبه ثم طوى ذكره فدل عليه بذكر لازمه اى لازم
المشبه به عند المشبه على وجه يحصل به الدلالة
وانما عد هذا المذهب اعلى لتحقق معنى الاستعارة
والكناية فيه بلا تكلف واوسطها وهو مذهب
السكاكى انها لفظ المشبه المذكور استعير للمشبه به
الذى تولد من ادعاء دخول المشبه فى جنس
المشبه به بقرينة اثبات لازمه اى لازم المشبه به
له للمشبه كاثبات الاظفار للمنية فى البيت انما
عد اوسط لتحقق معناهما بتكلف وتعسف فالمكنية
على كلا المذهبين مجاز لغوى لاستعمالها فى غير
الموضوع له ولو تاويلا فى الثانى وادناها وهو
مذهب الخطيب الدمشقى انها اى الاستعارة
المكنية هو التشبيه المضمر فى نفس المتكلم المفهوم
من كلامه بدلالة التخييلية عليه فاذا لا تكون
المكنية مجازا كما كانت فى الاولين ويكون تسميتها
بالاستعارة خالية عن المناسبة جدا اذ لم يستعر
هنا شئ من شئ اصلا وان ناسب تسميتها بالمكنية
اضمارها ولهذا عد هذا المذهب ادنى المذاهب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)